



**أسلوبا الأمر والنهي في كتاب**

**” زهر الأكم في الأمثال والحكم للحسن اليوسي ”**

**دراسة نحوية دلالية**

**الباحث**

**محمد شوقي محمد أبو زيد**

باحث ماجستير بقسم اللغة العربية

مجلة كلية الآداب بقتا (دورية أكاديمية علمية محكمة)

مجلة كلية الآداب - جامعة جنوب الوالي - العدد (٥٠) لسنة ٢٠٢٠م

1110 - 604X

الترقيم الدولي الموحد للسخة المطبوعة:

1110 - 709X

الترقيم الدولي الموحد الإلكتروني:

<https://qarts.journals.ekb.eg>

موقع المجلة الإلكتروني:

### الملخص العربي:

يهدف البحث إلى التعريف بأسلوبَي الأمر والنهي والأساليب الإنشائية التي ينتمي إليها هذين الأسلوبين؛ فالإنشاء في اللغة يعني (الخلق)، وأنشأه الله: خلفه، وأنشأ الله الخلق أي ابتداء خلقهم، والناشئ من الناس: الشاب، وأنشأ فلان داراً: بدأ بناءها<sup>(١)</sup>، أما في الاصطلاح هو "كلام لا يحتمل صدقاً ولا كذباً، ولا يصح أن يقال لقائله إنه صادق أو كاذب؛ لعدم تحقق مدلوله في الخارج وتوقفه على النطق به"<sup>(٢)</sup>، وهو اقتران معنى الكلام بلفظه ولا يقبل التصديق والتكذيب<sup>(٣)</sup>؛ لأنه تعبير ذاتي، أي أنه ينشأ من ذات المتكلم، وإنه هو الذي ينشئه فلا يستطيع المتلقي أن يصل إليه الا إذا أنشأه المتكلم لينقله إليه<sup>(٤)</sup>، وينقسم الأسلوب الإنشائي إلى قسمين: إنشاء طلبي، وإنشاء غير طلبي، ويعني البلاغيون بالإنشاء الطلبي: ما يستلزم مطلوباً ليس حاصلًا في وقت الطلب، وبالإنشاء غير الطلبي: ما يستلزم مطلوباً ليس حاصلًا وقت الطلب<sup>(٥)</sup>.

ومن الإنشاء غير الطلبي: أفعال المقاربة، وأفعال التعجب، والمدح، والذم، والقسم، وكم الخبرية، ونحو ذلك<sup>(٦)</sup>، بينما نجد الإنشاء الطلبي ستة أنواع، هي: الأمر، والنهي، والاستفهام، والتمني، والنداء، وهذه الأنواع تدل على معنى الطلب بلفظه، وأما النوع السادس وهو الدعاء، وهذا يدل على الطلب بغير لفظه<sup>(٧)</sup>، وتفصيل أسلوبَي الأمر والنهي موضوع البحث.

الكلمات المفتاحية: الأمر ، النهي، زهر الأكم ، الأمثال والحكم ، اليوسي.

(١) نظر: لسان العرب، [ن، ش، أ]، ١ / ١٧٠.

(٢) جواهر البلاغة، ص ٧٥.

(٣) معجم الهوامع ١/ ١٢.

(٤) نحو المعاني، أحمد عبد الستار الجواي، مطبوعات المجمع العلمي العراقي، ١٩٧٨م، ص ١١٣

(٥) الأساليب الإنشائية في النحو العربي، عبد سلام هارون، مكتبة الخلجي، مصر، طبعة الثانية، ١٣٩٩ هـ -

١٣٩٩ هـ - ١٩٧٩م، ص ١٣.

(٦) نظر: مفتاح العلوم، ص ٥٢٣ - ٥٢٤، و الأساليب الإنشائية في النحو العربي، ص ١٣ - ١٤.

(٧) نظر: جواهر البلاغة، ص ٧٧.

## Abstract

Before we begin to introduce the two styles of command and forbid, we must shed light on the definition of the structural methods to which these two methods belong; Creation in the language means (creation), and God created it: behind it, and God created the creation, meaning that their creation began, and the one who created the people: the young man, and so-and-so established a house: its construction began, but in the terminology it is "a speech that does not tolerate truth or falsehood, and it is not correct to say to the one who said it. It is true or false, because its significance is not realized abroad and is dependent on pronouncing it. " Because it is a subjective expression, meaning that it arises from the speaker's self, and he is the one who creates it, so the recipient cannot reach it unless the speaker creates it to transmit it to him. By order creation: what requires a required is not present at the time of the request, and by non-order creation: what requires a required is not present at the time of the request. And from non-requesting constructions: acts of approach, acts of exclamation, praise, slander, oath, and the amount of informative, and the like, while we find the ordering construction of six types, namely: command, forbidding, interrogation, wishful thinking, and calling, and these types indicate the meaning of the request in its wording, As for the sixth type, which is supplication, and this indicates that the request is not pronounced, and the two methods of command and prohibition are discussed in detail as follows.

## أولاً: أسلوب الأمر:

الأمر هو: "طلب حصول ما لم يحصل، أو دوام ما حصل"<sup>(١)</sup>، وقيل: "هو طلب وقوع الفعل علي سبيل الاستعلاء"<sup>(٢)</sup>، والأمر عند البلاغيين هو استعمال صيغة، نحو: (لينزل)، أو(انزل)، و(نزال)، و(صه) علي وجه الاستعلاء<sup>(٣)</sup>، والمقصود بقولهم علي وجه الاستعلاء أن يصدر من مرتبة أعلي لمرتبة أدني؛ ليكون أمراً حقيقياً، وإلا خرج إلي معني آخر وهو الدعاء إذا كان من رتبة أدني إلي رتبة أعلي؛ كالأمر الصادر من العبد إلي ربه، وهو ما أشار إليه المبرد بقوله: "واعلم أن الدعاء بمنزلة الأمر والنهي في الجزم، والحذف عند المخاطبة، وإنما قيل دعاء وطلب للمعني؛ لأنك تأمر من كان دونك، وتطلب إلي من أنت دونه؛ وذلك قولك: (ليغفر الله لزيد)، وتقول: (اللهم اغفر لي)، كما تقول: (اضرب عمراً)"<sup>(٤)</sup>، وعرفه النحاة بأنه: "صيغة يصح أن يُطلب بها الفعل"<sup>(٥)</sup>، وأفرد سيبويه باباً للأمر والنهي سماه (باب الأمر والنهي)<sup>(٦)</sup>، وفصل الأمر فيها وبين جميع أنواع صيغ الأمر.

ودلالة الأمر هي الوجوب، ولا يصرف إلي غيره إلا بقرينة صارفة<sup>(٧)</sup>، ويدل - أيضاً - علي الاستقبال، وهو ما يشير إليه تحليل سيبويه الذي جعل صيغة الأمر دالة علي الاستقبال، يقول سيبويه: "وأما بناء ما لم يقع فإنه قولك أمراً: (أذهب) و(اقتل) و(اضرب)"<sup>(٨)</sup>، فإن قول سيبويه: (ما لم يقع) يدل علي أن زمن الأمر هو الاستقبال، ويقول السيوطي: "هو لازم الاستقبال"<sup>(٩)</sup>، وأذهب عباس حسن إلي أن "زمان الأمر مستقبل في

(١) همع الهوامع، ١ / ١٦.

(٢) مفتاح العلوم، ص ٤٢٨.

(٣) نظر: لطراز القطن لأسرار البلاغة وعلوم حلق الإعجاز، علي بن حمزة العلوي، مطبعة المقتطف، مصر،

المقتطف، مصر، ١٣٣٣ هـ، ٣ / ٢٨١ - ٢٨٢.

(٤) المقتطف، ٢ / ١٣٠.

(٥) شرح الكافية، ٤ / ١٢٣.

(٦) الكتاب، ١ / ١٣٧.

(٧) نظر: شرح للمع، ١ / ٢٠٦.

(٨) الكتاب، ١ / ١٢.

(٩) همع الهوامع، ١ / ٧.

أكثر حالاته<sup>(١)</sup>، وهو ما أكده الدكتور إبراهيم أنيس بقوله: "كما أننا نلمح فيه غالبًا المستقبل"<sup>(٢)</sup>، وقد وزع تمام حسان صيغة الأمر علي الحاضر والمستقبل: " افعل الآن، وافعل غدًا"<sup>(٣)</sup>

وأما صيغ الأمر فالأصل فيها أن تستعمل في طلب حصول الفعل علي سبيل التكليف والإلزام من الأعلى إلي الأدنى، وقد تستعمل في غير هذا الأصل الذي وضعت له، فتفيد معاني بلاغية كثيرة يرشدنا إليها سياق الكلام وقرائن الأحوال، ومن هذه المعاني: (الإباحة، والتعجيز، والتمني، والتسخير، والإهانة، والاحتقار، والدعاء)<sup>(٤)</sup>، وجاءت صيغ الأمر في كتاب (زهر الأكم) علي النحو الآتي:  
أ- الأمر بفعل الأمر (صيغة افعل):

يسمي النحاة صيغة (افعل) فعل الأمر، وعلامته هو دلالته علي الطلب وقبوله ياء المخاطبة ونون التوكيد، وهي صيغة قائمة برأسها، وأن حكم فعل الأمر في الأصل هو البناء علي السكون إذا كان صحيح الآخر، ولم يتصل به شيء أو اتصلت به نون النسوة، ويبنى علي حذف آخره إذا كان معتل الآخر، ويبنى علي حذف النون إذا كان مسندًا لألف الاثنتين أو واو الجماعة أو ياء المخاطبة<sup>(٥)</sup>، وأن علة بناء فعل الأمر هي تضمنه معني الحرف وهو لام الأمر<sup>(٦)</sup>.

ويأتي فاعل فعل الأمر مستتر وجوبًا، ولا يجوز إبرازه، وأما ما يراه النحويون المعاصرون أنه لا فاعل لفعل الأمر إذ لا إسناد فيه فلا يظهر الفاعل ولا يقدر؛ لأن من يطلب منه القيام بالفعل لا يمكن أن يظهر مع الأمر؛ لأنه هو المخاطب، واعتمدوا في ذلك

(١) النحو الوافي، ١ / ٦٥.

(٢) من أسرار اللغة، ص ١٧٥.

(٣) اللغة العربية معناها ومبناها، ص ٢٥١.

(٤) نظر: الإيضاح في علوم البلاغة، ٣ / ٨٢ - ٨٧.

(٥) نظر: شرح قطر الندي، ص ٣١.

(٦) نظر: نحو التيسير (دراسة ونقد منهجي)، أحمد عبد لستار الجواوي، المجمع العلمي العراقي، الطبعة الثانية،

الثانية، ١٤٠٤ هـ - ١٩٨٤ م، ص ١٠٣ - ١٠٤.

علي تصريح بعض النحويين القدماء بحرفية ياء المخاطبة، وألف الاثنين، وواو الجماعة، ونون النسوة، وأنها ليست ضمائر بل إشارات لجنس المخاطب وعدده<sup>(١)</sup>.

وقد ذهب مهدي المخزومي إلي أن صيغة فعل الأمر لا إسناد فيها؛ لأنها مجرد صيغة لطلب الفعل من المخاطب، فيقول: "وأما كونه خلُوةً من الإسناد فإن إسناده المزعوم إنما يقتصر علي ألف الاثنين، أو واو الجماعة، أو نون النسوة، أو ياء المخاطبة، أو الضمير المستتر في (افعل) المقدر بـ(أنت)، ولا إسناد في رأينا في مثل هذه الكنايات؛ لأنها ليست أسماء أو ضمائر كما يزعم النحاة، بل هي كنايات أو إشارات تشير إلي جنس المخاطب وعدده"<sup>(٢)</sup>، كما ذكر سيبويه هذا الموضوع وعدّ المصدر في هذه المواضع قد أجري مجري فعل الأمر<sup>(٣)</sup>، أو جعل من اللفظ بالفعل<sup>(٤)</sup>، وهذه المصادر تستعمل في الأمر مع المخاطب ولا تستعمل مع الغائب<sup>(٥)</sup>، وقد جاءت التراكيب التي احتوت علي أفعال أمرية في كتاب (زهر الأكم) علي النحو الآتي:

• فعل الأمر صحيح الآخر، وقد جاء فعل الأمر صحيح الآخر في سبعة وثلاثين موضعا منها:

- أتبعَ الفرسَ لجامها، والناقةَ زمامها، والدلوَ رشاءها. [٣٠٩ / ١]
- اتركِ صاحبَ الغاسولِ يسكت. [٣٢٩ / ١]
- إذا لم تستحي فاصنع ما شئت. [٧٤ / ١]
- إذا لم تغلب فاخلب. [٧٦ / ١]
- إذا نزل بك الشر فاقعد. [٧٥ / ١]
- أربغِ علي ظلِّك. [٤٥ / ٣]
- ارقع ما أوهيت. [٧٣ / ٣]
- جربِ ثم باعد أو قرب. [٤٣ / ٢]

(١) نظر: شرح ابن عقيل، ١ / ٩٦، ونحو التيسير، ص ١١٥ - ١١٦، وفي النحو العربي نقد وتوجيه، ص ١٢٠ - ١٢١.

(٢) في النحو العربي نقد وتوجيه، ص ١٢٠.

(٣) نظر: الكتاب، ١ / ١١٥ - ١١٦.

(٤) نظر: الكتاب، ١ / ٢٧٥.

(٥) أساليب لطلب عند النحويين والبلاغيين، ص ١٦١.

- حَدَّثَ عن البحر ولا حرج. [١٠٣ / ٢]
- حَدَّثَ المرأة حديثين، فإن لم تفهم فأربع. [٩٩ / ٢]
- حرك لها حوارها تحن. [١١٥ / ٢]
- خذ من جذع ما أعطاك. [٦٨ / ١]
- دمت لنفسك قبل النوم مضطجعاً. [٢٤٠ / ٢]
- زاحم بعود أو دع. [١٣٧ / ٣]
- سمّن كلبك يجوع أهله. [١٧٩ / ٣]
- اترك الحب تحب. [٣٢٩ / ١]
- خالف تعرف. [٢٢٥ / ٢]
- اسأل السائل عن طيب اللبن. [١٨٤ / ٣]
- فعل الأمر صحيح الآخر مسند إلي (ياء المخاطبة)، وقد جاء ذلك في عشرة مواضع، هي:
- أبعدني عني ظلك، أحمل حملي وحمك. [١٩٧ / ١]
- أبلغني ربي. [١٩٩ / ١]
- اشتدي أزمة تنفرجي. [٢٢٤ / ٣]
- اشتدي زيم. [٢١٩ / ٣]
- إياك أعني واسمعي يا جارة. [١٤٠ / ١]
- خلا لك الجو فيبضي واصفري. [١٩٨ / ٢]
- سبني واصدق. [١٥٩ / ٣]
- قولي لها قبل أن تقول لك. [٦١ / ٣]
- خامري أم عامر. [٢٠٠ / ٢]

- فعل الأمر صحيح الآخر مسند إلي (واو الجماعة)، وقد جاء ذلك في ثلاثة مواضع فقط، هما:

— إذا لم تجدوا ناراً فأقلّوا قليّةً. [١٤٣ / ١]

— دعوا دماً ضيعه أهله. [٢٣٦ / ٢]

— جُرُوا له الخطير ما أنجر لكم. [٤٤ / ٢]

- فعل الأمر صحيح الآخر مسند إلي (نون التسوية)، وقد جاء ذلك في موضع واحد فقط، هو:

— شاوروهن وخالفوهن. [٢٤٠ / ٣]

- فعل الأمر المعتل الوسط (الأجوف):

يسقط الفعل معتل العين في حال الأمر؛ لوجوب سكون آخره؛ لئلا يجتمع

ساكنان؛ وذلك إذا أمرت به المفرد المذكر، كقولك: (خَف) و(بِع) و(قُل)؛ وكذلك إذا

أمرت به جمع المؤنث، فتقول: (خَفْنَ) و(بِعْنَ) و(قُلْنَ)، والمقرر من ذلك: أنه متي

التقي ساكنان أحدهما حرف علة كان هو المحذوف<sup>(١)</sup>،

— إذا عز أخوك فهُنْ. [٧٣ / ١]

— إن جرَّجَرَ العودُ فِرْدُهُ وفِرًّا. [٩٦ / ١]

— زُرْ غِبًّا تَزِدُّ حَبًّا<sup>(٢)</sup>. [١٤٨ / ٣]

— زدهم عَزًّا. [١٤٩ / ٣]

(١) الملحّة في شرح الملحّة، ابن صائغ، تحقيق: إبراهيم بن سالم لصاعبي، عمادة البحث العلمي بالجامعة

بالجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية، الطبعة الأولى، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٤م، ١ /

١٤١ - ١٤٢.

(٢) الغِبُّ: هو أن ترعي يوماً وترد من الغد، ومن كلامهم: لأضربنك غب الحمار وظاهرة الفرس؛ فب الحمار: أن

لحمار: أن يرعي يوماً ويشرب يوماً، وظاهرة الفرس: أن تشرب كل يوم صف النهار، وغب الرجل: إذا جاء زائراً

جاء زائراً يوماً بعد أيام. (نظر: لسان العرب [غ، ب، ب،]، ١ / ٦٣٥ - ٦٣٦)، وهذا هو أمر بأوسط الأمور

الأمر، وفضلها في الزيارة الموجبة للمحبة ودوام الوصلة، ووراء ذلك طرفان كلاهما منموم؛ أحدهما: الإكثار

الإكثار من الزيارة والإفراط فيها، وهو يوجب لسامة والملل وضجر، والثاني: الإقلال منها جداً والإفراط في

في الغيبة والقطيعة، وهو يوجب الوحشة والتقاطع والتبغض. (نظر: زهر الأكم، ٣ / ١٤٨ - ١٤٩).



— شُبُّ شوبًا لك روبته. [٢٤٠ / ٣]

• فعل الأمر المعتل الآخر (الناقص):

إن علامة بناء فعل الأمر المعتل الآخر هي حذف حرف العلة من آخره، قال ابن يعيش: "وأما حذف حرف العلة من، نحو: (الم، واغزُ، واخشُ)؛ فلأنه لما استوي لفظ المجزوم والمبني في الصحيح، نحو: (لم تذهبْ واذهبْ)، أرادوا أن يكون مثل ذلك في المعتل فحذفوا آخره في البناء؛ ليوافق آخره آخر المجزوم فاعرفه"<sup>(١)</sup>، وقد جاء فعل الأمر معتل الآخر في أحد عشر موضعًا، هي:

— اتقِ مآثور القول. [٣١٨ / ١]

— ارضَ من المركَّب بالتعليق<sup>(٢)</sup>. [٥٤ / ٣]

— ارقَ علي ظلعك أن يهاض.

— ارقَ علي ظلعك.

— اشترِ لنفسك وللسوق.

— خلَّ سبيلَ مَنْ وهي سقاؤه.

— خلَّه درجَ الضَّبِّ.

— روَّ تحزُّم.

— امشِ بالنعلين حتى تجد السباط.

— اسقِ أخاك النَّمري يصطبج.

— اسقِ رَقاشِ إنها سقاية.

وقد جاء الفعل الأمر المعتل الآخر متصلًا بواو الجماعة في موضعين فقط، هما:

(١) شرح الفصل، ٤ / ٢٩٤.

(٢) ارض بدل ركوبك بأن تعلق أمتعك إذا كان المراد بالمركب الركوب، أما إذا كان المراد بالمركب المركوب، ومن المركوب، ومن علي بابها، أي: ارض بأن تعلق أمتعك عليك، أو بأن تتعلق به في عقبك ونوبتك، فيضرب عند فيضرب عند الأمر بالفنائة بإدراك السير من حاجة، والرضي بصغير الأمر دون عظيمه. (انظر: زهر الأكم، ٣ / الأكم، ٥٤ - ٥٥).

— إذا لم تجدوا ناراً فاقبلوا قليّة.

— دعوا دماً ضيعه أهله.

### جواب طلب الأمر:

يقول سيبويه: " هذا باب من الجزاء ينجزم فيه الفعل، إذا كان جواباً لأمر، أو نهي، أو استفهام، أو تمن، أو عرض، فأما ما انجزم بالأمر؛ فقولك: (ائتني آتك)، وأما ما انجزم بالنهي؛ فقولك: (لا تفعل يكن خيراً لك)"<sup>(١)</sup>، ثم يذكر أمثلة علي جزم المضارع في جواب الاستفهام، والتمني، والعرض؛ معللاً ذلك بقوله: "وإنما انجزم هذا الجواب، جواب (إن تأتني) —(إن تأتني)؛ لأنهم جعلوه معلقاً بالأول، غير مستغنٍ عنه، إذا أرادوا الجزاء، كما أن (إن تأتني) غير مستغنية عن: (آتك)"<sup>(٢)</sup>، ويقول المبرد: "واعلم أن جواب الأمر والنهي ينجزم بالأمر والنهي، كما ينجزم جواب الجزاء بالجزاء؛ وذلك لأن جواب الأمر والنهي يرجع إلي أن يكون جزاءً صحيحاً، وذلك قولك: (ائتني أكرمك)؛ لأن المعني: (فإنك إن تأتني أكرمك)، ألا تري أن الإكرام إنما يستحق بالإتيان."<sup>(٣)</sup>

وقال الرضي إن انجزام الجزاء بهذه الأوائل، لا —(إن) مقدره؛ حيث قال: " إن هذه الأوائل كلها في معني (إن)، فلذلك انجزم من مذهب غيره أن الجازم (إن) مع فعل شرط مقدر بعدها، وهي دالة علي ذلك المقدر، ولعل ذلك لاستنكارهم إسناد الجزم إلي الفعل، وليس ما استبعدوه ببعيد؛ لأنه إذا جاز أن يجزم الاسم المتضمن معني (إن) فعلين، فما المانع من جزم الفعل المتضمن معناه فعلاً واحداً؟"<sup>(٤)</sup>، كما أوضح الرضي كيفية تضمن الفعل معني الشرط بقوله: "وأما الحامل علي الكلام الطلبي فكون المطلوب مقصوداً للمتكلم، إما لذاته أو لغيره، ومعني كونه مقصوداً لغيره: أنه يتوقف ذلك الغير علي حصوله، وهذا هو معني الشرط، أي توقف غيره عليه، فإذا ذكرت الطلب ولم تذكر بعده ما يصح توقفه علي المطلوب، جوز المخاطب كون ذلك المطلوب مقصوداً لنفسه، ولغيره

(١) الكتاب، ٣ / ٩٣.

(٢) الكتاب، ٣ / ٩٣ - ٩٤.

(٣) المقضب، ٢ / ١٣٣.

(٤) شرح الكافية، ٤ / ١١٧ - ١١٨.

إن ذكرت بعده ذلك، وغلب علي ظنه كون المطلوب مقصوداً لذلك المذكور بعده، لا لنفسه، فيكون إذن معني الشرط في الطلب مع ذكر ذلك الشيء ظاهراً<sup>(١)</sup>.  
ويأتي جواب طلب الأمر مجزوماً، وقد وضح ذلك سيبويه بقوله: " هذا باب من الجزاء ينجزم فيه الفعل، إذا كان جواباً لأمر، أو نهي، أو استفهام، أو تمن، أو عرض، فأما ما انجزم بالأمر؛ فقولك: (انتني آتك)، وأما ما انجزم بالنهي؛ فقولك: (لا تفعل يكن خيراً لك)"<sup>(٢)</sup>، وقد جاء طلب الأمر مشتملاً علي جوابه المجزوم في اثني عشر موضعاً من كتاب (زهر الأكم)، وذلك علي النحو الآتي:

- أبعدني عني ظلك، أحمل حملي وحملك. [١٩٧ / ١]
- فعل الأمر هنا (أبعدي)، وجواب الطلب (أحمل).
- اترك صاحب الغاسول يسكت. [٣٢٩ / ١]
- فعل الأمر هنا (اترك)، وجواب الطلب (يسكت).
- اشتدي أزمة تنفرجي. [٢٢٤ / ٣]
- فعل الأمر هنا (اشتدي)، وجواب الطلب (تنفرجي).
- حرك لها حوارها تحن. [١١٥ / ٢]
- فعل الأمر هنا (حرك)، وجواب الطلب (تحن).
- جوع كلبك يتبعك. [٥٥ / ٢]
- فعل الأمر هنا (جوع)، وجواب الطلب (يتبعك).
- رو تحزم. [٧١ / ٣]
- فعل الأمر هنا (رو)، وجواب الطلب (تحزم).
- سمن كلبك يأكلك. [١٧٩ / ٣]
- فعل الأمر هنا (سمن)، وجواب الطلب (يأكلك)

(١) شرح الكافية، ٤ / ١١٧.

(٢) الكتاب، ٣ / ٩٣.

- اترك الحب تُحب. [٣٢٩ / ١]
- فعل الأمر هنا (اترك)، وجواب الطلب (تُحب).
- خالف تُعرف. [٢٢٥ / ٢]
- فعل الأمر هنا (خالف)، وجواب الطلب (تُعرف).
- زُرْ غِبًّا تَزِدُّ حَبًّا. [١٤٨ / ٣]
- فعل الأمر هنا (زُر)، وجواب الطلب (تزدد).
- اسق أخاك النَّمْرِي يصطبيح. [١٧٠ / ٣]
- فعل الأمر هنا (اسق)، وجواب الطلب (يصطبيح).
- سَخَّر البخيل يُدبِّرُ عليك. [١٨٤ / ٣]
- فعل الأمر هنا (سَخَّر)، وجواب الطلب (يُدبر).

#### ثانياً: أسلوب النهي:

النهي في اللغة: خلاف الأمر، ونهاه ينهاه نهياً فانتهى؛ أي: كف<sup>(١)</sup>، أما اصطلاحاً فهو طلب الكف عن فعل شيء ما، وتستخدم فيه الأداة: لا<sup>(٢)</sup>، يقول السكاكي: "لنهي حرف واحد هو (لا) الجازم في قولك (لا تفعل)"<sup>(٣)</sup>، وهذه الأداة تقع علي فعل الشاهد والغائب<sup>(٤)</sup>؛ حيث يقول الرضي: " و (لا) للنهي تجيء للمخاطب والغائب علي السواء، ولا تختص بالغائب كـ(اللام)، وقد جاء في المتكلم قليلاً، كـ(لام) الأمر؛ وذلك قولهم: (لا أرينك هنا)؛ لأن المنهي في الحقيقة ههنا هو المخاطب، أي: (لا تكن ههنا، حتي لا أراك)"<sup>(٥)</sup>.

(١) نظر: لسان العرب، [ن، ه، ي]، ١٥ / ٣٤٣.

(٢) شرح الكافية، ٢ / ٢٥٢.

(٣) مفتاح العلوم، ص ٣٢٠.

(٤) نظر: المقتب، ٢ / ١٣٤، وشرح الكافية، ٢ / ٢٥٢، ومغني اللبيب، ١ / ٢٤٦.

(٥) شرح الكافية، ٤ / ٨٦.

والنهي كالأمر في الاستعلاء<sup>(١)</sup>، وهذه النبذة اشترطها بعض البلاغيين والنحويين<sup>(٢)</sup>، في صيغة النهي ليكون نهياً حقيقياً، فإن لم يكن فإنه يخرج عن معناه الحقيقي في النهي إلى (الدعاء)، و (التضرع)، وتسمى حينئذٍ (لا الناهية) بـ(لا الدعائية)، وإذا كان النهي صادراً ممن هو بالرتبة نفسها سمي (التماساً)<sup>(٣)</sup>، وقد فرق النحاة بين صيغة (لا تفعل) في النهي وبين كونها لإفادة الدعاء أو الطلب، فالمعنى مختلف عندهم<sup>(٤)</sup>، وإن كون النهي التماساً أو دعاءً هو مجاز، وهو لا ينافي كونه في الحقيقة (نهي)؛ لأن الصيغة المشتركة الوحيدة بين هذه الأساليب هي (لا تفعل)، وهي صيغة لطلب ترك الشيء، يقول الاستربادي: " إن قولك (لا تؤاخذني)؛ في نحو قولك: ( اللهم لا تؤاخذني بما فعلت) (نهي) في اصطلاح النحاة وإن كان (دعاء) في الحقيقة"<sup>(٥)</sup>.

والحرف (لا) يدخل على الفعل المضارع فيجزمه، يقول سيبويه: " ... و (لا) في النهي؛ وذلك قولك: (لا تفعل) فإنما هي بمنزلة (لم) ... واعلم أن حروف الجزم لا تجزم إلا الأفعال ولا يكون الجزم إلا في الأفعال المضارعة للأسماء كما أن الجر لا يكون إلا في الأسماء"<sup>(٦)</sup>، والأمر هو الإيجاب، وأما السلب أو النفي هو النهي، وصيغة النهي صيغة ليست مرتجلة كالأمر، "وإنما يُستفاد من المضارع المجزوم الذي دخلت عليه (لا) للطلب، وإنما كان كذلك؛ لأن النهي ينزل من الأمر منزلة النفي من الإيجاب"<sup>(٧)</sup>، ويقول ابن السراج: "فإذا نهيت فقلت: (لا تقم)، فقد أردت منه نفي ذلك، فكما أن الأمر يُراد به الإيجاب، فكذلك النهي يُراد به النفي"<sup>(٨)</sup>، وقد جاء أسلوب النهي في شواهد (زهر الأكم) النثرية في ثلاثة مواضع فقط، هي:

(١) نظر: الإيضاح في علوم البلاغة، ١ / ٢٤٤.

(٢) نظر: مفتاح العلوم، ص ٣٢٠.

(٣) نظر: النحو الوافي، ٤ / ٤٠٨.

(٤) نظر: الكتاب، ١ / ١٤٢، ٣ / ٨.

(٥) شرح الكافية، ٤ / ١٢٤.

(٦) الكتاب، ٣ / ٩.

(٧) الأشباه والنظائر في النحو، ٤ / ١٧٣.

(٨) الأصول في النحو، ٢ / ١٥٧.

- أخوك البكري ولا تأمنه<sup>(١)</sup>. [٧١ / ١]
- نلاحظ هنا دخول (لا الناهية) علي الفعل المضارع (تأمن).
- إنَّك بمحشّ صدق فلا تيرحه. [١٤١ / ١]
- نلاحظ هنا دخول (لا الناهية) علي الفعل المضارع (تيرح).
- يأكلك الأسد ولا يأكلك الكلب. [٧٧ / ١]
- نلاحظ هنا دخول (لا الناهية) علي الفعل المضارع (يأكل).

#### المصادر والمراجع:

- نحو المعاني، أحمد عبد الستار الجواري، مطبوعات المجمع العلمي العراقي، ١٩٧٨م.
- الأساليب الإنشائية في النحو العربي، عبد السلام هارون، مكتبة الخانجي، مصر، الطبعة الثانية، ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م.
- جواهر البلاغة، أحمد الهاشمي، المكتبة العصرية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٩٩٤م.
- لسان العرب، ابن منظور الإفريقي المصري، دار صادر، بيروت، الطبعة الثانية، د. ت.
- مفتاح العلوم. السكاكي، ضبطه وكتب هوامشه وعلق عليه: نعيم زرزور، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، الطبعة الثانية، ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م.
- همع الهوامع في شرح الجوامع، جلال الدين السيوطي، تحقيق: عبد السلام هارون، وعبد العال مكرم، مؤسسة الرسالة، بيروت، د. ط، ١٤١٣هـ - ١٩٩٢م.
- الطراز المتضمن لأسرار البلاغة وعلوم حقائق الإعجاز، علي بن حمزة العلوي، مطبعة المقتطف، مصر، ١٣٣٣هـ.
- المقتضب، المبرد، تحقيق: محمد عبد الخالق عزيمة، المجلس الأعلى للشئون الإسلامية، القاهرة، الطبعة الثالثة، ١٤١٥هـ - ١٩٩٤م.

(١) يضرب هذا المثل في استعمال لذر وسوء الظن. والمعني: أنه أخوك شقيقك ولت تحذره ولا تأمنه، فكيف بغيره؟، والبكي صفة أخوك، والخبر محذوف تقديره: محذور. (نظر: زهر الأكم، ٧١ - ٧٢).

- شرح الكافية الشافية، محمد بن عبد الله بن مالك، تحقيق: عبد المنعم هريدي، دار المأمون للتراث، الطبعة الأولى، ١٩٨٢م.
- الكتاب، سيبويه، تحقيق: عبد السلام هارون، مكتبة الخانجي بالقاهرة، الطبعة الثالثة، ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م.
- البيان في شرح اللمع، ابن جني، أملاه: الشريف الكوفي، تحقيق: علاء الدين حموية، دار عمار، عملن، الطبعة الأولى، ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٢م.
- النحو الوافي، عباس حسن، دار المعارف، كصر، الطبعة الثالثة، د.ت.
- من أسرار اللغة، د. إبراهيم أنيس، مكتبة الأنجلو المصرية، الطبعة الرابعة.
- اللغة العربية معناها ومبناها، د. تمام حسان، عالم الكتب، الطبعة الخامسة، ١٤٢٧هـ - ٢٠٠٦م.
- الإيضاح في علوم البلاغة، الخطيب القزويني، تحقيق: محمد عبد المنعم خفاجي، المكتبة الأزهرية للتراث، الطبعة الثالثة، ١٤١٣هـ - ١٩٩٣م.
- شرح قطر الندي وبل الصدى، ابن هشام الأنصاري، تحقيق: محمد محي الدين عبد الحميد، دار الطلائع، القاهرة، د. ط، ٢٠٠٩م.
- نحو التيسير (دراسة ونقد منهجي)، أحمد عبد الستار الجواري، المجمع العلمي العراقي، الطبعة الثانية، ١٤٠٤هـ - ١٩٨٤م.
- شرح ابن عقيل، بهاء الدين عبد الله بن عقيل، دار التراث، القاهرة، الطبعة العشرون، ١٤٠٠هـ - ١٩٨١م.
- في النحو العربي نقد وتوجيه، مهدي المخزومي، دار الرائد العربي، بيروت، لبنان، الطبعة الثانية، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م.
- اللمحة في شرح الملح، ابن الصائغ، تحقيق: إبراهيم بن سالم الصاعدي، عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية، الطبعة الأولى، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٤م.

- شرح المفصل، ابن يعيش، تقديم: إميل بديع يعقوب، دار الكتب العلمية، بيروت، د. ط، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠١م.
- مغني اللبيب، ابن هشام الأنصاري، تحقيق: محمود محي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية، صيدا، بيروت، د. ط، ١٤١١هـ - ١٩٩١م.
- الأشباه والنظائر في النحو، جلال الدين السيوطي، تحقيق: عبد العال سالم مكرم، مؤسسة الرسالة، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٥م.
- الأصول في النحو، ابن السراج، تحقيق: عبد المحسن القتلي، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الثالثة، ١٤١٧هـ - ١٩٩٦م.